

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

على رأسه ثلاث غرفات حال كونه غاسلا له بهن أي دالكا رأسه بهن ولا بد أن يعم الرأس بكل غرفة من الثلاث ولا ينقص عن الثلاث أي يكره النقص عن الثلاث وإن عم بواحدة واجتزا بها أجزأته وإن لم يعم بالثلاث فإنه يزيد حتى يعم وتفعل ذلك المرأة أي كل ما تقدم من غسل الأذى وتقديم الوضوء وتخليل أصول الشعر وتضعف بفتح التاء والغين وسكون الضاد المعجمة آخره ثاء مثلثة معناه تجمع وتضم وليس عليها لا وجوبا ولا استحبابا في غسل الجنابة والحيز حل عقاصها العقاص جمع عقيقة وهي الخصلة من الشعر تضرها ثم ترسلها ودليل ما قال ما في مسلم أن أم سلمة قالت يا رسول الله ﷺ إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقصه لغسل الجنابة فقال لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وهو حجة لمن لم يشترط ذلك لأن الإفاضة الإسالة وكما لا يلزم المرأة حل عقاصها لا يلزمها نزع خاتمها ولو ضيقا وكذلك الأساور وكذا لا يلزم الرجل نزع خاتمه المأذون فيه ولو ضيقا ثم بعد أن يغسل رأسه يفيض الماء على شقه الأيمن أي أنه يبدأ في غسل جسده بشقه الأيمن كله ويبدأ بأعلاه ثم على شقه الأيسر ويفعل فيه مثل ما فعل بالأيمن من غسله كله والبدء بأعلاه ثم بعد أن يفرغ من صب الماء على شقيه يتدلك وجوبا فالدلك واجب لنفسه على المشهور وظاهر كلامه أنه لا يتدلك بعد صب الماء على شقه الأيمن حتى